رابط المادة على منصة باحث

ماحكم من توفى وهو قاطع للصلاة علماً أنه كان يصلي في بعض الأوقات؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

اذا توفى شخص وهو قاطع للصلاة علما انه كان يصلي في بعض الاوقات ولكن انه في اخر عمره قطعها او حينما توفى كان قاطع للصلاة. هل يجوز ان يصلى عليه ويغسل ويدفن في مقبرة المسلمين - 00:00:00

الجواب ان من مات تاركا للصلاة عمدا بدون عذر فانه ليس له من الاسلام حظ ولا نصيب وانما يغسل الانسان ويصلى عليه من اجل الشفاعة الشفاعة له وتطهيره ليخدم على ربه طاهرا - 00:00:16

وهذا اي تطهير يطهره الماء وقد لوث نفسه بالمعاصي والجرائم وعطل اهم اركان الاسلام التي هي الصلاة ولن يعطلها وقتا لانشغال وانما حينما كبر كبرت سنه وقرب انتقاله الى الاخرة تعمد تركها. ولا اعتقد ان احدا يقدم على ذلك الا لفساد قلبه. وخبث طويته وسريرته. فهذا - 00:00:43

وامثاله لا ارى الصلاة عليهن ولا تغسيلهم ولا دفنهم بين مسلمين وبالله التوفيق - 00:01:15